A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/7/58
13 February 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تقرير الأمين العام عن مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان

موجز

يقدَّم هذا التقرير وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٤. وهو يلخّص أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشمل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة حقوق الطفل، والأنشطة التي اضطلع بها العديد من المكلفين بإجراءات خاصة وأنشطة الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما يغطي التقرير أنشطة المفوضية المتعلقة بالمساعدة والتعاون التقني المقدمين إلى الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين. ووفقاً لخطة الإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ التي تتضمن أولويات المفوضية، يعكس هذا التقرير زيادة هامة في العمل المنجز في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويسلط الضوء على بعض المجالات الرئيسية لتعزيز قدرة المفوضية وإسهامها.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً - مقدمـــة.....	١	٣
ثانياً - أنشطة هيئات المعاهدات.....	٢ -١٦	٣
ألف - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....	٢ -١٢	٣
باء - لجنة حقوق الطفل.....	١٣-١٦	٥
ثالثاً - الإجراءات الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١٧-٢٦	٦
رابعاً - أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لتعزيـــز وإعمـــال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....	٢٧-٥٤	٩
ألف - تعزيز المشاركة القطرية	٢٩-٣٦	١٠
باء - تعزيز الدور الريادي للمفوضية السامية في مجال حقوق الإنسان .	٣٧-٤٤	١٢
جيم - توثيق الشراكات مع المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة.....	٤٥-٤٩	١٤
دال - تعزيز التآزر مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.....	٥٠-٥٤	١٦
خامساً - الاستنتاجات	٥٥-٥٧	١٧

أولاً – مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١/٤ إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً سنوياً عن تنفيذ ذلك القرار. وأشار المجلس إلى أنشطة في عدد من المجالات ذات الصلة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مع التركيز بالخصوص على الأنشطة المضطلع بها في إطار اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة حقوق الطفل؛ وعلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ذات الولايات التي تركز على حق أو أكثر من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك على ولايات مواضيعية أخرى؛ وعلى مفوضية حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالمفوضية، يتضمن هذا التقرير بعض الأمثلة عن الأنشطة التي قامت بها في تنفيذ المنظور الاستراتيجي الوارد في خطة الإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ التي وضعتها المفوضة السامية والتي يجري تناولها بإسهاب في خطة العمل المطابقة.

ثانياً – أنشطة هيئات المعاهدات

ألف – اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢- بلغ عدد الدول التي صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو التي انضمت إليه حتى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ١٥٧ دولة[(١)]. ويمثل هذا الرقم زيادة بواقع دولتين طرفين أثناء الفترة التي يتناولها التقرير.

٣- وأثناء الدورتين اللتين عقدتهما اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام ٢٠٠٧، نظرت في حالة تنفيذ العهد في ١٠ دول أطراف، على أساس التقارير التي قدمتها تلك الدول والحوار البناء الذي تم مع وفد كل منها. وتم النظر في تقارير الدول الأطراف التالية، وهي: أوكرانيا، وباراغواي، وبلجيكا، وسان مارينو، وفنلندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ونيبال، وهنغاريا، وهولندا (جزر الأنتيل).

٤- واعتمدت اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين، المعقودة في الفترة من ٥ إلى ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧، التعليق العام رقم ١٩ على المادة ٩ من العهد، الذي يبيّن المضمون المعياري للحق في الضمان الاجتماعي والتزامات الدول الأطراف الناتجة عنه.

٥- وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٧، اعتمدت اللجنة بيانها السادس عشر (E/C.12/2007/1) الذي أوضحت فيه عناصر التي تراعيها عندما تنظر في بلاغ بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الذي ينشئ إجراء يتعلق بالبلاغات الفردية، التي تزعم عدم اتخاذ دولة طرف خطوات بأقصى ما تسمح بها مواردها المتاحة.

---

(١) للاطلاع على قائمة الدول الأطراف، وعلى معلومات بشأن حالة تقديم التقارير والملاحظات الختامية للجنة، انظر *الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٧، الملحق رقم ٢* (E/2007/22). وتتاح قائمة محدَّثة للدول الأطراف، ومعلومات عن التحفظات، والانسحابات والإعلانات والاعتراضات في موقع مكتب الشؤون القانونية للأمم المتحدة على الشبكة العالمية على العنوان التالي http://untreaty.un.org.

٦- وفي ١٠ أيار/مايو أيضاً، عقدت اللجنة اجتماعاً مع الدول الأطراف في العهد. وركّز الاجتماع الذي حضرته ٥٩ دولة طرفاً، على البروتوكول الاختياري المقترح الملحق بالعهد، وحالة إصلاح هيئات المعاهدات، وآراء اللجنة بشأن القرار ٧/٤ الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان بشأن تصحيح الوضع القانوني للجنة، والجهود التي تبذلها لمراجعة أساليب عملها.

٧- وعقد فريق الخبراء المشترك المعني برصد الحق في التعليم، والذي يتألف من عضوين من اللجنة وعضوين من اللجنة المعنية بالاتفاقات والتوصيات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، جلستيه السادسة والسابعة في ٩ أيار/مايو و٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على التوالي. وناقش فريق الخبراء المشترك أموراً منها المكونات الرئيسية للتعليم الابتدائي المجاني والإلزامي، بما فيها الالتزامات الرئيسية والتعليم الجيد. وتم التذكير بأن التعليم الأساسي هو مفهوم أوسع من التعليم الابتدائي، وبأنه ينبغي لتفادي الخلط، أن يقتصر الفريق في مناقشاته على التعليم الابتدائي.

٨- وفي ١٤ أيار/مايو، عقدت اللجنة مؤتمراً مغلقاً من بُعد مع الرئيسة - المقررة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني ببروتوكول اختياري ملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد أبلغت اللجنة بالتقدم المحرز في الأنشطة التي يضطلع بها الفريق منذ اعتماد مجلس حقوق الإنسان القرار ١/٣.

٩- وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد أعضاء اللجنة مشاورات غير رسمية مع ممثلي الحكومات العاملين في مجلس استعراض السياسات التجارية واللجنة المعنية بالتجارة والتنمية التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وكذلك مع موظفين من المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة التجارة العالمية لمناقشة مجالات التفاعل الممكنة بين استعراضات التجارة وحقوق الإنسان على التوالي التي تضطلع بها منظمة التجارة العالمية ومنظومة الأمم المتحدة.

١٠- وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عقدت اللجنة ولجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية اجتماعهما الخامس غير الرسمي، من أجل تعزيز التعاون. وساعد الاجتماع على توجيه إعداد التعليق العام على المادة ٩ من العهد (الحق في الضمان الاجتماعي)، الذي اعتمد في اليوم التالي. وركز الاجتماع غير الرسمي على مواضيع منها (أ) الحرية النقابية وأوجه التكامل بين معايير منظمة العمل الدولية ومعايير منظمة الأمم المتحدة في هذا المجال؛ و(ب) مشروع البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد والحاجة المترتبة عليه لإقامة تعاون وتنسيق وثيقين بين لجنة الحرية النقابية التابعة لمنظمة العمل الدولية واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إذا ما ومتى ما بدأ نفاذ البروتوكول الاختياري.

١١- وأثناء الفترة الفاصلة بين الدورتين، واصلت اللجنة المساهمة في عدد من المبادرات الرامية إلى تعزيز أو توضيح أو تحسين رصد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧، نظمت اللجنة حلقة العمل الإقليمية الأولى المعنية بمتابعة الملاحظات الختامية للجنة في بيشكيك، وفقاً للقرار ١/٤ للمجلس بدعم مالي من الاتحاد الروسي. ومكنت حلقة العمل الأطراف الفاعلة الوطنية في دول آسيا الوسطى من النظر في آثار الملاحظات الختامية للجنة بالنسبة لبلدانها. وجمعت حلقة العمل بين الحكومات، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (حيثما وُجدت)، ومنظمات غير حكومية، ووكالات وبرامج الأمم المتحدة.

١٢- وساهم أعضاء اللجنة أيضاً في يوم المناقشة العامة الذي نظمته لجنة حقوق الطفل في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بشأن المادة ٤ من الاتفاقية والتزام الدول باتخاذ تدابير بأقصى ما تسمح بها مواردها المتاحة؛ والأنشطة الوطنية والإقليمية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، بما فيها حلقة العمل التدريبية الوطنية المعنية بالإبلاغ بموجب العهد (جورجيا، تموز/يوليه ٢٠٠٧) وحلقة إقليمية بشأن أهلية المقاضاة فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (شيلي، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧).

باء - لجنة حقوق الطفل

١٣- واصلت لجنة حقوق الطفل، في مجال عملها، تناول قضية تمتع جميع الأطفال بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأولت اللجنة عناية خاصة، عند النظر في تقارير الدول الأطراف، ولا سيما في ملاحظاتها الختامية، إلى شرائح الأطفال التي تواجه صعوبات في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بسبب مختلف أشكال التمييز. وعند النظر في تقارير مقدمة وفقاً للبروتوكولات الاختيارية الملحقة باتفاقية حقوق الطفل، شددت اللجنة أيضاً على أن هؤلاء الأطفال يتعرضون إلى خطر جسيم يتمثل في وقوعهم ضحايا جرائم تغطيها البروتوكولات، وبخاصة بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وتجنيد الأطفال في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة.

١٤- وخُصص يوم المناقشة العامة السنوي الذي نظمته اللجنة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أثناء دورتها السادسة والأربعين، للمادة ٤ من الاتفاقية ولالتزام الدول باتخاذ تدابير بأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة، وفي إطار التعاون الدولي عند اللزوم، لضمان إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعند التحضير للمناقشة، وأثناء يوم المناقشة نفسه، حظيت اللجنة بمساهمات طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بما فيها أعضاء اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وخبراء من البرامج والصناديق التابعة للأمم المتحدة، والبنك الدولي والجهات الفاعلة في المجتمع المدني.

١٥- وشددت مجموعة التوصيات التي اعتمدت في يوم المناقشة[٢] على أهمية تخصيص الموارد لإعمال حقوق الطفل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها إصدار التشريعات التي تتناول المخصصات الملائمة، وضمان تسليط الضوء على تلك الموارد ومشاركة الأطفال في العملية. وتم التركيز على الالتزام الأساسي للدول، وكذلك على أهمية ضمان كون النمو الاقتصادي لا يتحقق على حساب الإنفاق على القطاع الاجتماعي. كما تناولت المناقشة دور التعاون الدولي والتزامات الجهات المانحة والبلدان النامية على السواء. وستواصل اللجنة إيلاء العناية الواجبة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأطفال، وستخصص يوم المناقشة العامة التالي لقضية التعليم في حالات الطوارئ.

١٦- كما ساهمت اللجنة في حلقات العمل دون الإقليمية المعنية بمتابعة ملاحظاتها الختامية، وقد استضافت آخر حلقة منها حكومة بوركينا فاسو في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر في واغادوغو. والتحق خبراء من

---

(٢) تتاح التوصيات على موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الشبكة العالمية، وعلى العنوان التالي: www2.ohchr.org/english/bodies/crc/discussion.htm.

المنطقة بالمشاركين الآخرين من ثمانية بلدان ناطقة باللغة الفرنسية تابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمناقشة التحديات والممارسات الجيدة في تعزيز تمتع الأطفال بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونوقشت بالخصوص قضايا تتعلق بالصحة والتعليم، بما فيها مواضيع جامعة مثل جمع البيانات، والميزنة، وعدم التمييز ضد الأطفال ومشاركتهم(٣).

ثالثاً – الإجراءات الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١٧- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، قام المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، السيد ميلون كوثاري، ببعثتين إلى جنوب أفريقيا وكندا. وفي نيسان/أبريل، حضر المقرر الخاص محفلاً عن السكن في لواندا، وشارك مشاركة حثيثة مع مختلف الشركاء في القضايا ذات الصلة بولايته. وفي أيلول/سبتمبر، قام رفقة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين، رودلفو ستافنهاغن، بزيارة خاصة مشتركة إلى المكسيك لتقييم القضايا المتعلقة بتطوير السدّ الكهرمائي في منطقة لا باروتا من ولاية غرّيرو. وعرض المقرر الخاص، في تقريره السنوي على مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/4/18). وسائل عديدة لمساعدة الدول على إعمال الحق في السكن، بما فيه مبادئ أساسية ومبادئ توجيهية عامة بشأن حالات الإخلاء والتشريد القائمة على أساس التنمية. وتلقى أعضاء المجلس هذه الوسائل العملية بالترحيب. وواصل المقرر الخاص تعاونه الوثيق مع مكلفين آخرين بولايات، على صعد شملت تبادل الرسائل مع حكومات تتعلق بحالات مزعومة لانتهاك حقوق الإنسان. كما واصل تعاونه مع هيئات المعاهدات، بما فيها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة حقوق الطفل ومع الهيئات الإقليمية المعنية بقضايا السكن، مثل مجلس أوروبا. وواصل المقرر الخاص توخي منظور يراعي نوع الجنس في عمله، أوضحه كذلك أثناء المناقشات المتعلقة بإدماج منظور يراعي نوع الجنس في عمل مجلس حقوق الإنسان. وواصل تعاونه كذلك مع المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه.

١٨- وقام المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم، فرنور مونيوز فيلاّلوبوس، بزيارتين إلى البوسنة والهرسك وماليزيا. وشارك في مؤتمرات وحلقات تدارس تناولت مواضيع مثل نوعية التعليم والعدالة الاجتماعية، والتعليم الجامع للمعوقين، والتمييز في التعليم. وإضافة إلى ذلك، وحيث إن موضوع التقرير السنوي لعام ٢٠٠٨ سيخصص للحق في التعليم في حالات الطوارئ، أجرى المقرر الخاص مشاورات مختلفة مع العديد من الجهات الفاعلة مثل وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية وغيرها من منظمات المجتمع المدني، بغية جمع المعلومات المناسبة ومعالجة القضايا ذات الأولوية في هذا المجال.

١٩- وركز الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، أرغون سنغوبتا، على وضع تعريف للفقر المدقع، مستكشفاً الصلة بين حقوق الإنسان والفقر المدقع، ومتناولاً الحاجة إلى وضع إطار تنفيذي لتطبيق تعدد أبعاد الفقر في وضع السياسات واقترح تدابير برنامجية للتخفيف من وطأة الفقر. كما نظر في تجارب مختلف البلدان

---

(٣) ستصدر توصيات حلقة العمل على صفحة موقع لجنة حقوق الطفل على العنوان التالي: www2.ohchr.org/english/bodies/crc/follow-up.htm.

في أفريقيا وآسيا وأوروبا. ونظم الخبير المستقل مشاورات على صعيد الخبراء تناولت مسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان في شباط/فبراير ٢٠٠٧، ساعدته على إدماج بعض القضايا التي تمت إثارتها في إطار عمله.

٢٠- وواصل المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، جان زيغلر، العمل عن كثب مع الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية حول العالم. وفي عام ٢٠٠٧، زار المقرر الخاص بوليفيا في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ٦ أيار/مايو (A/HRC/4/30/Add.2) وكوبا في الفترة من ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر (A/HRC/7/5/Add.3). كما واصل المقرر الخاص العمل عن كثب مع برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. ورحب المقرر الخاص بتخصيص ١٦ تشرين الأول/أكتوبر باعتباره يوم الأغذية العالمي، يكرس لموضوع الحق في الغذاء. وشارك في العديد من الأنشطة والمبادرات في أوروبا للاحتفال بذلك اليوم. ولحماية حق الطفل في الغذاء، تابع المقرر الخاص عمل اللجنة الدائمة للتغذية ذا الصلة بمسألة سوء التغذية، وأيضاً السمنة والمشاكل المتصلة بها. وفي الوقت نفسه، واصل المقرر الخاص متابعة الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان والتنمية والعمل معها حول العالم، وفي النهوض باحترام الحق في الغذاء. كما واصل المقرر الخاص تعاونه الوثيق مع الدوائر الأكاديمية بشأن مسائل تتصل بولايته.

٢١- وقام المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة العقلية والبدنية، بول هانت، ببعثات عديدة في عام ٢٠٠٧: إلى أوغندا في شباط/فبراير، وإكوادور في أيار/مايو، وكولومبيا في أيلول/سبتمبر والهند في تشرين الثاني/نوفمبر. وقدم المقرر الخاص تقريراً إلى الجمعية العامة عن أولويات التدخلات الصحية، ومسألة تقييمات الأثر في مجال الصحة والمياه والإصحاح (A/62/214)، وهي أولويات حُللت جميعها من منظور صلتها بالحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة. كما قدم تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/4/28)، أبلغ فيه عن بعض التقدم المحرز في حركة الصحة وحقوق الإنسان في العقود الماضية، بما فيها عينات من حالات تبرز كيفية تفسير وتطبيق العديد من المحاكم حقوق الإنسان ذات الصلة بالصحة. وفي ١٩ أيلول/سبتمبر، بادر المقرر الخاص إلى القيام بمشاورة عامة بشأن إعداد مشروع مبادئ توجيهية لشركات الأدوية فيما يتعلق بتيسير الحصول على الأدوية. ورغم أن الدول هي المسؤولة أساساً عن تعزيز تيسير الحصول على الأدوية، فإن لشركات الأدوية أيضاً تأثيراً بالغاً، إيجابياً وسلبياً، في قدرة الحكومات على إعمال حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة. ووُضعت المبادئ التوجيهية لمساعدة شركات الأدوية والهيئات التي تتابع أنشطتها، وهي متاحة للتعليق عليها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ولا يزال المقرر يجري مشاورات رسمية وغير رسمية مع شركات الأدوية، والمنظمات غير الحكومية والدوائر الأكاديمية. وشارك المقرر الخاص في مؤتمر بعنوان "Women deliver" المعقود في لندن في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، موعد انطلاق المبادرة الدولية بشأن وفيات الأمومة وحقوق الإنسان. وكان أحد أهداف المبادرة عرض وفيات الأمهات ككارثة من كوارث حقوق الإنسان وتعزيز الجهود المبذولة للحد منها.

٢٢- وقامت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، هينا جيلاني، في تقريرها السابع (A/HRC/4/37)، المقدم وفقاً لمقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٢/١، بالتركيز على حالة المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقدمت في تقريرها عرضاً عن السياق القانوني لأنشطة هؤلاء المدافعين، سلطت فيه الضوء على انتهاكات حقوقهم بالنظر إلى الإعلان المتعلق بحق

ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٥٣/١٤٤). وركزت على المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يتعرضون بالخصوص إلى الخطر بسبب دفاعهم عن حقوق السكان الأصليين والأقليات، والسحاقيات والمثليين جنسياً وثنائيي الجنس والمحولين جنسياً وحاملي صفات الجنسين والمدافعات عن حقوق الإنسان. وفي الختام، قدمت الممثلة الخاصة بعض التوصيات إلى الأمم المتحدة، والدول، والمنظمات الحكومية الدولية، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والمنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان، بشأن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في هذا المجال.

٢٣- وركز الخبير المستقل المعني بآثار سياسات الإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، برناردز مودهو، على صياغة مبادئ توجيهية عامة تُتبع في تطبيق إصلاحات اقتصادية وبرامج التخفيف من الديون في البلدان النامية. ونظمت مشاورة على صعيد الخبراء يومي ٩ و١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ لإدماج آرائهم في المشروع الحالي للمبادئ التوجيهية. وحضر تلك المشاورة ممثلون عن صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمة التجارة العالمية، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والدوائر الأكاديمية وأفراد ينتمون إلى المجتمع المدني. كما قام الخبير المستقل بزيارة إلى بوركينا فاسو في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، حيث اطلع على حالة الديون الخارجية وآثارها في قدرة البلد على الامتثال لقواعد ومعايير حقوق الإنسان. وشدد، أثناء مشاوراته مع أصحاب المصلحة، على أهمية عنصري المشاركة القوية والمساءلة أثناء إعداد ورقات استراتيجية الحد من الفقر وعمليات اتخاذ القرار بشأن الديون الخارجية. وقدم أيضاً تقريراً محدثاً إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز في إنجاز مشروع المبادئ التوجيهية العامة.

٢٤- وقام أوكيتشوكو إيبانو، المقرر الخاص المعني بالآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطيرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان، بتركيز تقريره المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/7/21) على أثر النزاعات المسلحة في التعرض للمنتجات والنفايات السمية والخطيرة. وحلّل في تقريره البُعد المتعلق بحقوق الإنسان في هذه القضية في سياق النزاع المسلح، وبخاصة الحقوق التي يمكن أن تتأثر سلباً بذلك، مثل الحق في الحياة، وبأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة، والغذاء الكافي، والعمل، والمعلومات والمشاركة والحق في الانتصاف. وفي عام ٢٠٠٧، قام المقرر الخاص بزيارة إلى أوكرانيا (A/HRC/7/21/Add.2). ولا يزال يشارك في العديد من المؤتمرات وحلقات التدارس، وأدلى ببيان أخيراً في اجتماع فريق للخبراء تابع للأمم المتحدة معني بالسكان الأصليين وحماية البيئة المعقود في خاباروفسك، في الاتحاد الروسي. وحدد أهمية الوعي ومقاومة آثار تدهور البيئة في سبل عيش السكان الأصليين حول العالم. واقترح حلّ يتمثَل في إدماج أصحاب المصلحة ذوي الصلة في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بهذه القضايا.

٢٥- وواصل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين، السيد رودولفو استافنهاغن، التركيز بصفة خاصة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان الأصليين. وخصص تقريره المواضيعي السنوي في هذا الصدد لنهج التنمية الذي يستند إلى حقوق الإنسان في سياق الشعوب الأصلية (A/HRC/6/15). وأوضح المقرر الخاص في التقرير وجود فجوة عريضة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الأهداف المعلنة للحكومات والتجربة اليومية التي يعيشها السكان الأصليون، وهي فجوة ما انفكت تتسع بدل أن تزول. وزار المقرر الخاص بوليفيا (A/HRC/6/15/Add.2) في نيسان/أبريل، كما شارك في زيارة

لمشروع سدّ لا باروتا الكهرمائي في المكسيك، في أيلول/سبتمبر رفقة المقرر الخاص المعني بالسكن، وأولى عناية خاصة للآثار الناجمة عن المشروع في المجتمعات المحلية المتضررة أو المشردة. وإضافة إلى ذلك، واصل المقرر الخاص التركيز في رسائله إلى الحكومات على حالة مجتمعات محلية محددة بشأن التمتع بتلك الحقوق، مع التركيز بصفة خاصة على حالة أراضي السكان الأصليين ومواردهم الطبيعية.

٢٦- وكرّس المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، مارتين شاينين، تقريره السنوي للقضية المواضيعية الرئيسية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق مكافحة الإرهاب (A/HRC/6/17). وأشار في التقرير إلى الإطار المعياري وقدم معلومات عن العمل الذي أنجزته إلى حد الآن الهيئات التعاهدية، والإجراءات الخاصة وغيرها من مؤسسات الأمم المتحدة، مثل محكمة العدل الدولية، وكذلك الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان. واستناداً إلى أمثلة مواضيعية وأمثلة قطرية محدّدة، بيّن المقرر الخاص الآثار السلبية التي يمكن أن تنتج عن تدابير مكافحة الإرهاب في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقدم توصيات لتعزيز هذه الحقوق في تناول ومكافحة الظروف التي تؤدي إلى انتشار الإرهاب وفي صياغة استراتيجيات مستدامة طويلة الأجل. كما قام المقرر الخاص بزيارة إلى إسرائيل في الفترة من ٣ إلى ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وزار الأراضي الفلسطينية المحتلة (A/HRC/6/17/Add.4). وبحث في تقريره، الشواغل المتعلقة بالحالة في غزة وبإنشاء الجدار الحاجز في الضفة الغربية. وفيما يتعلق بالجدار الحاجز، بصفة خاصة، تناول المقرر الخاص شرعيته وتأثيره في السكان الفلسطينيين وآثاره في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

رابعاً - أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لتعزيز وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٧- حددت خطة عمل وخطة المفوضة السامية للإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ تعزيز الخبرة المواضيعية للمفوضية السامية في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كأولوية قصوى. وفي عام ٢٠٠٧، عززت المفوضية السامية عملها لتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن طريق طائفة واسعة من الأنشطة على الصعيدين القطري والإقليمي وعلى صعيد المقر. وأحاطت المفوضية السامية علماً على نحو متزايد بحالات حرجة مثل عمليات الإخلاء، والتشريد القسري، ورد الأراضي، والحرمان من الحصول على خدمات ومرافق الصحة والتعليم وظروف العمل المتدهورة، وكان ذلك نتيجة العمل الذي قامت به الدول، والمنظمات غير الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة، والدوائر الأكاديمية وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

٢٨- وسعياً لسدّ الفجوات على مستوى التنفيذ، حددت المفوضية أولويات في المجالات الخمسة التالية: (أ) تعزيز المشاركة والوجود القطريين على الصعيد الميداني، بما في ذلك التعاون القطري، والتدريب وبناء القدرات؛ (ب) تعزيز الدور الريادي للمفوضة السامية في مجال حقوق الإنسان؛ (ج) توثيق الشراكات مع المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة؛ (د) تحقيق مزيد من أوجه التآزر في العلاقة القائمة بين المفوضية السامية وهيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؛ و(هـ) تعزيز إدارة وتخطيط المفوضية. وتتناول الفروع التالية بعض الأنشطة التي تم إنجازها في هذه المجالات.

ألف – تعزيز المشاركة القطرية

٢٩- عززت المفوضية السامية، في عام ٢٠٠٧، جهود مشاركتها القطرية، عن طريق أنشطة المتابعة، والتعاون والمساعدة التقنيين، وتوثيق الحالات، وتعزيز نشر موظفي حقوق الإنسان في البلدان، والمكاتب الإقليمية، وإيفاد بعثات حفظ السلام، وتحديد ولاية واضحة تتمثل في تعميم مراعاة منظور حقوق الإنسان على جميع المستويات. واتخذ الدعم المقدم للدول والوجود الميداني شكل القيام بتحقيقات، وإصدار منشورات، وتقارير، وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، وتقديم المشورة والمساعدة في مجال تطوير أو إصلاح التشريعات والسياسات العامة، وتعزيز الخبرة المواضيعية والعمل في مجال العدالة الانتقالية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٠- وأمكن، بفضل الوجود الميداني رصد حالات انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك في أنغولا، وتيمور – ليشتي، والسودان، وطاجيكستان، والكاميرون، وكمبوديا، والمكسيك، ونيبال حيث تعلق الأمر بحالات الإخلاء القسري، وإدارة الأراضي والتشريد فيما يتصل بالحق في مستوى معيشي ملائم، بما في ذلك الحق في السكن اللائق والحق في الغذاء. وعلى سبيل المثال، سمح الوجود الميداني للمفوضية السامية في كمبوديا برصد حالات الإخلاء القسري في بنوم بنه. واضطلعت المفوضية في نيبال برصد التمييز القائم على أساس طبقي، وشمل حالات الإخلاء القسري والحصول على المياه بالنسبة إلى الداليت، وبخاصة من منظور الوصول إلى العدالة.

٣١- وفي مجال بعثات السلام، والعمل المتعلق بالنزاع وفترة ما بعد النزاع في سيراليون، تابع فرع حقوق الإنسان وسيادة القانون التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، إعمال الحق في التعليم بتقييم ما يتوفر من المواد التعليمية، ومن الموظفين، وكذلك نسب الحمل لدى الطفلات والتسرب المدرسي، على ضوء السياسة التعليمية التي تتبعها الحكومة. كما تم رصد المستشفيات والمراكز الصحية بغية تقييم مدى توفر الأدوية والعاملين في القطاع الطبي وتقديم الدعم التقني المتعلق بالمعايير الدولية الخاصة بسياسات الصحة العامة. وأصدرت الوحدة المعنية بحقوق الإنسان والتابعة لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا تقريراً معنوناً "حقوق الإنسان في مزارع المطاط في ليبيريا: الاستفادة من المستقبل"، وثّق فيه ظروف العمل والعيش في مزارع المطاط. وتقوم الوحدة المذكورة بمتابعة التوصيات الواردة في التقرير. وفي أوغندا، أجرت المفوضية، بالتعاون مع لجنة حقوق الإنسان الأوغندية، بحوثاً وأعدت تقريراً عن السياسات المتبعة في مجال الملكية وردّ الأراضي بالنسبة إلى العائدين من المشردين داخلياً إلى شمال أوغندا.

٣٢- كما دعم الوجود الميداني لحقوق الإنسان عمليات الحماية القانونية وإصلاح التشريعات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعلى سبيل المثال، قدمت البعثة الميدانية التابعة للمفوضية السامية في كولومبيا المساعدة على صياغة مشروع قانون لمكافحة التمييز، يتناول كافة حقوق الإنسان، وساعدت البعثة الميدانية التابعة للمفوضية السامية في غواتيمالا على صياغة تشريعات تتعلق بالحق في الغذاء. وفي السودان، دعمت البعثة الميدانية بناء قدرات الجمعية الوطنية للتنسيق بين القوانين الوطنية والتزامات البلد بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها المعاهدات ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بموجب الدستور الوطني الانتقالي.

٣٣- وساعدت البعثات الميدانية أيضاً على وضع وتنفيذ سياسات عامة وطنية تتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتعاونت المفوضية في بوروندي وسيراليون مع وزارتي التعليم وغيرهما من الشركاء الوطنيين على تنفيذ السياسة الوطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

وشددت البعثة الميدانية التابعة للمفوضية السامية في المكسيك على تناول السياسات الخاصة بالمرأة وبالمجتمعات المحلية. وساعدت، تبعاً لذلك، على إدماج منظور لحقوق الإنسان في خطة التنمية الوطنية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٢، شمل الحق في التعليم، والحق في الصحة، والحق في مستوى معيشي ملائم والحق في العمل. وفي السودان، تم تقديم الدعم لبناء القدرات في مجال تحليل عملية وضع الميزانية العامة من منظور حقوق الإنسان. كما قدمت الوحدة المعنية بحقوق الإنسان والتابعة لبعثة الأمم المتحدة في السودان المساعدة التقنية على وضع إطار سياسات يتعلق بإعادة التوطين، يهدف إلى توفير الحماية المتزايدة للمشردين داخلياً والفقراء الحضريين من إعادة التوطين القسري. وأسهمت البعثة الميدانية التابعة للمفوضية السامية في أوغندا في استعراض السياسات الوطنية، بما فيها مشروع السياسات الوطنية في مجال الأراضي.

٣٤- كما تمت متابعة مشاريع الهياكل الأساسية وتطويرها على نطاق واسع، وبخاصة بالنظر إلى الأثر السلبي المحتمل في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأفراد المجتمع المهمّشين والفقراء. وعلى سبيل المثال، علّقت البعثة الميدانية للمفوضية في كمبوديا على الأثر الذي يحتمل أن يكون للمزارع وللامتيازات الزراعية - الصناعية في حق السكان الأصليين في امتلاك الأراضي والموارد، مما يؤدي إلى الطرد وإعادة التوطين. وبالمثل، تابع مكتب المكسيك أثر مشروع سد بولاية غرّيرو في حقوق الإنسان، يمكن أن يتأثر منه ٢٠ ٠٠٠ شخص وأن يطمر المناطق التي يقيم فيها ما يربو على ٢٠ مجتمعاً محلياً. وفي السودان، تابعت الوحدة المعنية بحقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة في السودان وأبلغت عن إعادة التوطين القسري وعمليات الطرد بسبب بناء سدّين كهرمائيين كبيرين في المنطقة الشمالية من وادي النيل.

٣٥- وأجريت بحوث وعمليات تقييم لحقوق الإنسان في بلدان مختلفة. وتشمل بعض الأمثلة، مكتب المفوضية السامية في المكسيك، الذي أصدر وثائق عديدة تتعلق بوصول النساء من السكان الأصليين إلى نظام العدالة، أو بالعنف والتمييز، مع التركيز على التكافل القائم بين الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وتتضمن الوثائق استنتاجات وتوصيات بشأن كيفية تحسين احترام وحماية حقوق النساء من السكان الأصليين. وفي نيبال، قامت المفوضية السامية ببعثة تناولت الحد من الفقر والاستبعاد الاجتماعي لتحليل الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر، بما فيها السياسات الاجتماعية والاقتصادية وسياسات الإدارة الرشيدة، من منظور حقوق الإنسان. وصدرت نتائج البعثة في تقرير مفصل. وتجري البعثة الميدانية للمفوضية السامية في أوغندا بحوثاً تتعلق بحقوق الإنسان للمعوقين، مع التركيز على حقوق المصابين بأمراض عقلية في حالات ما بعد انتهاء النزاع. كما شاركت البعثة المذكورة مع اللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان في إعداد تقرير عن السياسات المتعلقة بالحق في الأرض، واسترداد العائدين من المشردين داخلياً إلى المناطق الشمالية ممتلكاتهم.

٣٦- وواصلت العديد من البعثات الميدانية لحقوق الإنسان تقديم الدعم لبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونظّمت المفوضية السامية على الصعيد القطري حلقات عمل تدريبية للتركيز على معايير حقوق الإنسان الدولية، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لصالح الأقليات العرقية والمجتمعات المحلية الأصلية، والمعوقين، والأطفال، والنساء، واللاجئين، والمشردين داخلياً والعائدين. وشارك في حلقات العمل مسؤولون حكوميون، ومسؤولون عن السلطات المحلية، وبرلمانيون، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية والمجتمعية، وموظفون من الأمم المتحدة وممثلون عن

القطاع الخاص وعن وسائط الإعلام، ومدافعون عن حقوق الإنسان، والعاملون في القطاعين القانوني والصحي، والدوائر الأكاديمية، والنقابات والطلبة. وإضافة إلى ذلك، تم تعزيز آليات أخرى للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الصعيدين المحلي والوطني. وعلى سبيل المثال، افتتحت البعثة الميدانية للمفوضية في تيمور - ليشتي، مركز موارد عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعامة الجمهور، وأتيحت زهاء ٤٠٠ وثيقة بالإنكليزية والإندونيسية ولغة التيتون. وعلى الصعيد الإقليمي، عقدت البعثة الميدانية في أوغندا بمشاركة المفوضية السامية في جنيف حلقة عمل دون إقليمية لصالح أفريقيا الشرقية تناولت استخدام مؤشرات حقوق الإنسان في تخطيط وتعزيز ومتابعة تنفيذ الالتزامات في مجال حقوق الإنسان. وتضمنت حلقة العمل جلسة ضمَّت واضعي السياسات في القطاع الصحي ومخطِّطي التنمية الوطنية المعنيين بمؤشرات الحق في الصحة واستخدام المؤشرات في استراتيجيات الحد من الفقر. وفي كانون الأول/ديسمبر، نُظِّمت حلقة عمل إقليمية بشأن آلية المقاضاة فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية استضافتها البعثة الميدانية للمفوضية السامية في شيلي بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

باء - تعزيز الدور الريادي للمفوضية السامية في مجال حقوق الإنسان

٣٧- تشدد خطة الإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ على الدور الريادي الذي تضطلع به المفوضية السامية عن طريق تعزيز التفاعل مع هيئات الأمم المتحدة وجهاتها الفاعلة ذات الصلة، في تحديد وتحليل مشاكل حقوق الإنسان واقتراح حلول لردم الفجوة في إعمال الحقوق. وسعياً للاضطلاع بهذا الدور، تناولت المفوضية السامية مجالات للعمل ذات أولوية تشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع التركيز على الحماية القانونية والدعوة، وإنشاء وحدة تُعنى بالمرأة ونوع الجنس وتعزيز الخبرة المواضيعية في عدد من المجالات مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والمؤشرات، والحق في التنمية وحقوق الأقليات والمشردين داخلياً. كما تركِّز الخطة على الدور الريادي الذي تضطلع به المفوضة السامية في الجهود التي تبذلها للحد من الفقر ولتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٣٨- ووفقاً لمقرَّر مجلس حقوق الإنسان ١٠٤/٢، قدمت المفوضية السامية في عام ٢٠٠٧ دراسة عن حقوق الإنسان والاستفادة من المياه والإصحاح. واستعرضت المفوضية السامية في الدراسة الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في مجال توفير المياه الصالحة للشرب والإصحاح، وناقشت أبعادها ومحتواها، وطبيعتها ومتابعتها، وأشارت إلى المجالات التي تحتاج إلى تعميق النظر فيها. واختتمت الدراسة باستنتاجات وتوصيات لزيادة تعزيز وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان ذات الصلة بتلك المجالات، بما فيها توصية تعتبر الحصول على الماء الصالح للشرب والإصحاح حقاً من حقوق الإنسان.

٣٩- وحللت المفوضية السامية، في إطار أنشطتها الريادية، أبعاد حقوق الإنسان في تغير المناخ، وهي مسألة أساسية تمثل مصدر قلق للمجتمع الدولي في عام ٢٠٠٧. وفيما ركزت التحاليل السابقة لتغير المناخ عادة على آثاره الاقتصادية والبيئية، تتيح معايير وقواعد حقوق الإنسان إطاراً للنظر في أبعاده الإنسانية، وتسلِّط الضوء على الأثر المحتمل له في الأجيال الحاضرة والقادمة. وساعد إعداد وثيقة أساسية والدعم المقدم لحضور نائبة المفوضة السامية مؤتمر بالي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على تقديم نظرة شاملة لبُعد حقوق الإنسان في تغير المناخ، وتمهيد الطريق نحو نقاش ضروري بشأن التدابير التي يجب على المجتمع الدولي أن يتخذها.

٤٠- وركزت المفوضة السامية في تقريرها المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2007/82) على مبدأ "الإعمال التدريجي"، مستكشفة معانيه وكيفية تمكين المعاهدات من الإعمال التدريجي على مرّ الزمن للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي الوقت نفسه فرض التزامات تتطلب من الدول الأطراف تنفيذها فوراً. كما ناقشت المفوضة السامية في التقرير بعض القضايا الناجمة عن التنفيذ الفعلي للالتزامات الخاضعة للإعمال التدريجي معلّقة على التدابير والاستراتيجيات الوطنية للمضي قدماً نحو الإنفاذ التدريجي لتلك الحقوق. وصبّ في نفس الاتجاه مقالها المعنون "العدالة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية" استناداً إلى الكلمة التي ألقتها في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ في المحاضرة السنوية الثانية للعدالة الانتقالية التي استضافها مركز كلية الحقوق التابع لجامعة نيويورك المعني بحقوق الإنسان والعدالة العالمية والمركز الدولي للعدالة الانتقالية. وتسعى المفوضية السامية، بإصدارها سلسلة من هذه التقارير والمقالات، لتعميق استيعاب مفاهيم هذه الحقوق ولإتاحة أدوات لتحسين إعمالها.

٤١- والفقر هو أحد أخطر تحديات حقوق الإنسان التي يواجهها العالم اليوم. وانتهاكات حقوق الإنسان يمكن أن تؤدي إلى الفقر وتعمقه، والأشخاص الذين يعيشون في حالات الفقر هم بدورهم من بين الشرائح السكانية المعرضة أكثر من غيرها لانتهاك حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، قامت المفوضية السامية بتقييم وتحديد كيفية تعزيزها عمل منظومة الأمم المتحدة الرامي إلى التصدّي للفقر من منظور حقوق الإنسان. ويتيح النظر في الفقر المتعدد الأبعاد وفي الأهداف الإنمائية للألفية من هذا المنظور، التحليل المتبصّر لأسباب الفقر الجذرية المباشرة، مع التركيز على المحاور المتقاطعة للتمييز الذي يؤثر في أكثر الشرائح تهميشاً. وينبغي أن تكون الحقوق المدنية والسياسية هي الدعامة الرئيسية لاستراتيجيات الحد من الفقر، شأنها كشأن الالتزامات الملزمة قانوناً والمرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧، نظمت المفوضية السامية اجتماعاً لاستعراض مسألة الفقر بحضور زملاء ميدانيين ودعت خبراء لمناقشة وتحديد مداخل المشاركة القطرية الاستراتيجية للمفوضية عند تناول القضايا المرتبطة بالفقر وحقوق الإنسان. واستعرضت أثناء الاجتماع تقارير عن ثلاث بعثات تقييم ميدانية (غواتيمالا، وليبيريا، ونيبال)، برئاسة فريق من الخبراء في اقتصاد التنمية وحقوق الإنسان والتراع. وتجري متابعة نشطة لحالة ليبيريا.

٤٢- وتم إيلاء عناية خاصة لقضية المرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي عام ٢٠٠٧، أعدت المفوضية السامية بحثاً وجهزت وثائق عديدة: منها ورقة موقف قانوني بشأن استخدام التدابير المؤقتة الخاصة ذات الصلة بإتاحة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدول في فترة ما بعد التراع، بغية ضمان تمتّع الشرائح المستضعفة بسبب التراع بتلك الحقوق، وبخاصة ضحايا العنف الجنسي؛ ودراسة استقصائية شاملة عن القوانين التي تميز ضد المرأة، بما فيها حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وورقة ستستخدم كمرفق للتقارير التي يعدها المقرران الخاصان المعنيان بالعنف ضد المرأة والسكن، والربط بين مجموعتي الحقوق ومسؤولية الدولة في هذا الصدد.

٤٣- وترتبط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ارتباطاً وثيقاً بانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وأثره في الأفراد والمجتمعات المحلية حول العالم، حيث يغذي عدم احترام كافة حقوق الإنسان انتشار المرض ويفاقم أثره؛ وفي الوقت نفسه، يقوّض فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز التقدم المحرز في إعمال حقوق الإنسان. وتبرز هذه الصلة في تفاوت الإصابة بهذا المرض وانتشاره في الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال والشباب. وفي

عام ٢٠٠٧، أُنجز دليل عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وصدر أثناء المؤتمر الدولي الثامن للإيدز في منطقة آسيا والمحيط الهادي المعقود في الفترة ١٩-٢٣ آب/أغسطس، في سري لانكا. وفي تلك المناسبة، استضافت المفوضية السامية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك بين منظمات الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حدثاً نظّم عن طريق التابع الاصطناعي عنوانه "إزالة الحواجز وإتاحة الوصول على النطاق العالمي: دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان"، سعياً لإسهام المؤسسات الوطنية في التصدّي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والنهوض بالمساءلة.

٤٤- وإحياءً لليوم العالمي للقضاء على التمييز العنصري في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٨، نظمت المفوضية مناقشة لفريق رفيع المستوى في جنيف بعنوان "العنصرية والتمييز العنصري: عوائق التنمية" ركزت فيه على أمور منها أثر العنصرية في النمو الاقتصادي. ولاحظ المشاركون أثناء المناقشات أن ضحايا التمييز، بما فيه التمييز العنصري يهمشون في مجتمعاتهم وينكر عليهم تساوي الفرص في الحصول على منافع اجتماعية وغيرها من المنافع والمرافق والخدمات التي تؤثر في إمكانات إسهامهم على نحو كامل في النمو الاقتصادي. ولاحظ المشاركون أيضاً أنه لا يمكن تحقيق النمو الاقتصادي دون الإدارة الرشيدة، التي لا يمكن تحقيقها في حد ذاتها دون المشاركة الواسعة لجميع المجتمعات المحلية والمجموعات دون تمييز.

جيم - توثيق الشراكات مع المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة

٤٥- بادرت المفوضية السامية، أثناء عام ٢٠٠٧، إلى إقامة أو تعزيز شراكات مع وكالات وبرامج الأمم المتحدة والمجتمع المدني، في ما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبذلت جهود تعاونية لتناول قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن طريق أفرقة عمل، وفرق عاملة وأفرقة قطرية، ولا سيما مع وكالات الأمم المتحدة على الصعيد القطري. وعلى سبيل المثال، تتعاون البعثة الميدانية للمفوضية السامية في أنغولا مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة واليونيسيف في تناول صحة الأم والطفل وحقوق الإنسان. وفي بوروندي، تتعاون البعثة الميدانية لحقوق الإنسان وبرنامج الأغذية العالمي على تقييم أثر أداء المساعدة الغذائية في تمتع المتلقين لتلك المساعدة بحقوق الإنسان. وفي أوغندا، بادرت المفوضية ومنظمة الصحة العالمية إلى إنشاء لجنة توجيهية معنية بالصحة وحقوق الإنسان، تترأسها وزارة الصحة، وتجمع بين العاملين في القطاع الصحي وفي مجال حقوق الإنسان وواضعي السياسات. وعُقدت مؤتمرات وحلقات عمل مشتركة لتناول قضايا الفقر وحقوق الإنسان، وذلك على سبيل المثال، مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والفاو (في منطقة أفريقيا الوسطى)، ومع صندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (في شيلي لمنطقة أمريكا اللاتينية). وفي العديد من حلقات العمل التدريبية المعقودة على الصعيد القطري، اشتركت البعثات الميدانية لحقوق الإنسان مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، مثل منظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك بين منظمات الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، واليونيسيف، ومنظمة الصحة العالمية/منظمة الصحة للبلدان الأمريكية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

٤٦- وتم تعزيز التعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، شاركت المفوضية السامية في المؤتمر السادس للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعقود في كيغالي الذي تناول موضوع "دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في حماية اللاجئين، والمشردين داخلياً والأشخاص عديمي الجنسية". وأعاد

الإعلان الذي اعتمده المؤتمر تأكيد التزام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بإعلان أبوجا الصادر في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، والذي تضمن ما ورد في القرارات التي اعتمدتها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وشكل المؤتمر السادس أرضية للمشاركين لعرض الأعمال التي أنجزتها بلدانهم في تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي تنفيذ إعلان أبوجا الصادر في المؤتمر السابق. وقدمت عروضاً موضوعية مؤسساتُ حقوق الإنسان من توغو، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجنوب أفريقيا، ورواندا، وغانا، والكونغو، ومدغشقر، والمغرب، وملاوي، وموريتانيا ونيجيريا. وتضمن إعلان كيغالي الذي اعتُمد في المؤتمر السادس تعهداً بضمان مورد الرزق المستدام للاجئين فيما يتصل بالصحة والتعليم من بين قضايا أخرى. وأبرمت البعثة الميدانية للمفوضية السامية في المكسيك اتفاقاً مع المؤسسات الوطنية المكسيكية لحقوق الإنسان لتنفيذ مشاريع مشتركة، بما فيها مشروع لتطوير مؤشرات عن حقوق الإنسان في المكسيك، بالتعاون أيضاً مع المعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا وتجهيز المعلومات. وسينطلق المشروع بمؤشرات عن الحق في الصحة والحق في التعليم، وكذلك حقوق الأشخاص المسجونين. كما تمّ التعاون التقني مع منتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان يتعلق بالبحث الموضوعي المعني بحقوق الإنسان والبيئة في تلك المنطقة.

٤٧- وأصدرت المفوضية السامية، نتيجة لهذا التعاون الوثيق، وثائق عديدة لنشرها على نطاق واسع. وأصدرت المفوضية السامية، بالتعاون مع العديد من الشركاء، منشوراً بعنوان *دليل رد السكن والممتلكات للاجئين والمشردين داخلياً*[٤]. ومن المنشورات الأخرى ذات الصلة التي تم إعدادها في عام ٢٠٠٧ والجاهزة للإصدار في بداية عام ٢٠٠٨ هي صحيفة الوقائع رقم ٣١ بشأن الحق في الصحة، والمنشورة بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية؛ و"الأهداف الإنمائية للألفية وحقوق الإنسان" التي توفر أداة للدعوة لحقوق الإنسان في التنمية وتحدّد إطاراً عملياً واضحاً لواضعي السياسات والعاملين في مجال التنمية عن كيفية ربط الجهود الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية بمعايير والتزامات حقوق الإنسان؛ و"الصحة، وحقوق الإنسان واستراتيجيات الحد من الفقر"، وهي نشرة مشتركة بين المفوضية السامية ومنظمة الصحة العالمية، تتناول أساساً العاملين في قطاع الصحة العامة وواضعي السياسات، وتتضمن ردوداً على العديد من الأسئلة التي أثارها نهج الحد من الفقر الذي يستند إلى حقوق الإنسان.

٤٨- كما تعاونت البعثات الميدانية لحقوق الإنسان مع شركاء وطنيين آخرين، مثل المجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية والجماعات المهنية. وعلى سبيل المثال، تدعم البعثات الميدانية لحقوق الإنسان أنشطة المنظمات غير الحكومية التي تتابع الحق في السكن اللائق وتقدم المساعدة القانونية لضحايا الإخلاء القسري والعنف المترلي (قيرغيزستان)، وتساعد على إنشاء شبكات المنظمات غير الحكومية المعنية بالحق في السكن اللائق (تيمور - ليشتي)؛ وتدعم مشروعاً لتحليل الميزانية الوطنية (السودان). وفي الصين، أبرمت المفوضية اتفاقاً لتقديم منحة إلى معهد القانون التابع للأكاديمية الصينية للعلوم الاجتماعية لدعم أهلية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأن ينظر فيها القضاء في الصين. وتتعاون المفوضية السامية في المكسيك مع جامعات ومنظمات حقوق الإنسان لصياغة مقترح يتعلق بالإصلاح الدستوري بغية تحقيق الاتساق بين دستور المكسيك ومعايير حقوق الإنسان الدولية، بما فيها المعايير ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

---

(٤) متاح بموقع المفوضية السامية على الشبكة العالمية على العنوان التالي: www.ohchr.org/Documents/Publications/pinheiro_principles.pdf.

٤٩- وشاركت المفوضية السامية في العديد من الأحداث، وحلقات التدارس والمحافل التي نظمتها الدول، والنظم والتحالفات الإقليمية للمنظمات غير الحكومية. وعلى سبيل المثال، وفي المحفل التاسع للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياسات الاتحاد الأوروبي، في لشبونة، شاركت المفوضية السامية في أفرقة معنية بالمؤشرات، والمدافعين عن حقوق الإنسان والحماية القانونية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونظمت الحدث الرئاسةُ البرتغالية للاتحاد الأوروبي بالتعاون مع المفوضية الأوروبية.

دال - تعزيز التآزر مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

٥٠- واصلت المفوضية السامية دعم الفريق العامل مفتوح العضوية المعني ببروتوكول اختياري يلحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأجرى الفريق العامل القراءة الأولى لمشروع البروتوكول الاختياري في دورته الرابعة المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وإلى جانب تلك الدورة، دعمت المفوضية السامية أنشطة أخرى ذات صلة، مثل المشاورات غير الرسمية ذات الصلة بالفريق العامل.

٥١- ودعمت بنشاط البعثات الميدانية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ولايات المكلفين بالإجراءات الخاصة ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. ودعمت الوفود الميدانية الزيارات القطرية للمكلفين بولايات، وتابعت التوصيات الصادرة عنهم، وحققت في الحالات المزعومة لانتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو تابعتها، وهي الحالات التي وُجه إليها انتباه المكلفين بولايات. وعلى سبيل المثال، أجرت البعثات الميدانية في نيبال تحقيقات بشأن الانتهاكات المزعومة لحق مجتمع محلي للسكان الأصليين في الغذاء وحق مجتمع محلي في الصحة يعيش قرب مدفنة نفايات سمّية، وهي حالات وُجه إليها انتباه المكلفين بولايات المعنيين. وفي أوغندا، دعمت المفوضية السامية ومنظمة الصحة العالمية زيارات قطرية قام بها المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة؛ ونظما خلال زيارته اجتماعات مع وزارة الصحة، ومنظمة الصحة العالمية وهيئة التنمية الدولية السويدية لاستعراض التقدم المحرز منذ الزيارة الأخيرة التي قام بها المقرر الخاص في عام ٢٠٠٥.

٥٢- كما قدمت البعثات الميدانية الدعم لآليات رصد هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وفي كولومبيا، تسدي البعثة الميدانية المشورة التقنية للحكومة، وللمجتمع المدني ولمنظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بمتابعة التوصيات التي تقدمت بها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي أوغندا، تنتدب البعثة الميدانية خبراء وطنيين لدعم إعداد الحكومة تقرير الدولة الطرف المقدم إلى اللجنة. وتسهم البعثة الميدانية في نيبال في عمل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بطلب منها. وتساعد البعثة الميدانية في سيراليون حكومة البلد على الامتثال لالتزاماتها في مجال الإبلاغ تجاه الهيئات الدولية لرصد المعاهدات، بما فيها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، عن طريق بناء القدرات وتقديم المشورة التقنية. ونظم المكتب الإقليمي للمفوضية السامية لمنطقة آسيا الوسطى بالتعاون مع اللجنة، حلقة عمل إقليمية بشأن متابعة الملاحظات الختامية للجنة.

٥٣- وباستخدام الإطار المفاهيمي والمنهجي الصادر في عام ٢٠٠٦ (HRI/MC/2006/7) بشأن مؤشرات رصد الامتثال لصكوك حقوق الإنسان الدولية، وضعت المفوضية السامية قوائم مؤشرات تتصل بالحق في الغذاء، والحق

في الصحة، والحق في السكن اللائق، والحق في التعليم، والحق في العمل والضمان الاجتماعي، بالتشاور مع فريق خبراء، يشمل أعضاء هيئات المعاهدات، والمقررين الخاصين، ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني. وتبرز المؤشرات المحددة تقييماً للخطوات التي تتخذها الدول الأطراف في الوفاء بالتزاماتها، بدءاً بقبول المعايير الدولية لحقوق الإنسان (مؤشرات البنية) ومروراً بالجهود التي تبذلها الجهة المسؤولة الرئيسية، والدولة، من أجل الوفاء بالالتزامات التي تنشأ عن هذه المعايير (مؤشرات العملية)، وانتهاءً بنتائج تلك الجهود من وجهة نظر أصحاب الحقوق (مؤشرات النتيجة). وجرت المصادقة على الإطار، الذي يعتمد نهجاً مشتركاً لرصد الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية، عن طريق حلقات عمل ومشاورات على الصعيد القطري مع أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وواضعو السياسات، ووكالات الإحصاء، ومنظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة. ونُظِّمت حلقتا عمل دون إقليميتين في الهند وأوغندا وعقدت حلقة تدارس وطنية بشأن مؤشرات حقوق الإنسان في البرازيل في عام ٢٠٠٧.

٥٤- وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٧، نظمت البعثة الميدانية للمفوضية السامية في نيبال سلسلة من الاجتماعات في هذا البلد تناولت الاستبعاد الاجتماعي والتمييز طويل العهد. وحضر الاجتماعات المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، دودو ديان؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، رودلفو ستافنهاغن؛ وخبيران من اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، شين شانغ ويوزو يوكوتا. وكانت زيارة الخبراء بصفتهم الشخصية تهدف تحديداً إلى مساعدة البعثة الميدانية للمفوضية السامية في نيبال على تحسين سياستها واستراتيجيتها في التصدي لقضايا الاستبعاد الاجتماعي، والتمييز وعدم المساواة، وإتاحة فرصة لمختلف الشركاء المحليين وأصحاب المصلحة لإجراء حوار مع المقررين الخاصين والخبراء بشأن مسائل تكتسي أهمية وتتعلق بالمساواة وعدم التمييز. وأثيرت خلال المناقشات قضايا تتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما المشاكل التي يواجهها الداليت فيما يتصل برفع الأمية، والالتحاق بالمدارس، والعمالة، والصحة والتغذية والسكن، حيث تكون النسب المئوية دون المعدلات الوطنية بكثير.

خامساً - الاستنتاجات

٥٥- هيأت السنة الماضية أسباب الالتزام الأكبر بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على جميع المستويات. وفيما تم تعزيز بعض مجالات العمل السابقة، أثرت عمليات وشراكات وقدرات جديدة في عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وعززت هيئات المعاهدات عملها فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن طريق عملية الإبلاغ الدوري، وإعداد التعليقات العامة والبيانات وتكريس أيام للمناقشة العامة.

٥٦- وواصل المكلفون بالإجراءات الخاصة ذات الصلة بولايات مواضيعية تغطي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية رصد تنفيذ هذه الحقوق واحترامها في جميع أنحاء العالم. بالإضافة إلى ذلك، أولى المكلفون الآخرون بإجراءات خاصة عناية فائقة بهذه الحقوق وكرّسوا لها تقارير وزيارات ورسائل. وتجدر ملاحظة أن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان صاغت تقريراً نظرت فيه في المخاطر والظروف المحددة التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان العاملون في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالمثل، قام المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في

سياق مكافحة الإرهاب بتكريس تقريره السنوي للقضية المواضيعية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق مكافحة الإرهاب، وضمَّنه معلومات عن العمل الذي أنجزته إلى حد الآن هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، والمكلفون بإجراءات خاصة وغيرهم من مؤسسات الأمم المتحدة، وكذلك الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان. وقام المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين بالتركيز بصفة خاصة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعوب الأصلية.

٥٧- وعززت المفوضية السامية خبرتها المواضيعية في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الصعيدين القطري والإقليمي وعلى مستوى المقر بما يوافق خطة الإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ومقارنة بالتقارير السابقة التي أعدها الأمين العام بشأن مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، تتميز دورة إعداد التقارير الحالية بالنمو الكبير في الأنشطة المتعلقة بهذه الحقوق، على مستوى المقر وعلى مستوى البعثات الميدانية لحقوق الإنسان على السواء. وشملت تلك الأنشطة رصد انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتقديم المساعدة التقنية للدول على تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها صياغة التشريعات؛ وتعزيز الحماية القانونية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وإعداد بحوث تتناول قضايا جديدة وتطرح تحديات ذات صلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحق في الحصول على الماء، وتغير المناخ وحقوق الإنسان؛ ومتابعة توصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة؛ وبناء وتعزيز شراكات مع منظمة الصحة العالمية، وموئل الأمم المتحدة، والفاو وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

- - - - -